

خبرة الاكتتاب في صندوق استثمار

بنك الشركة المصرفية العربية الدولية

(الصندوق الثاني - تراكمي مع مائد دوري ووثائق مجانية)



معلومات عامة

١- **نوع الصندوق:** ٥٠ مليون جنيه مصري (محمسون جنيه مصري) قابلة للزيادة وهو صندوق تراكمي الأرباح ذو عائد دوري مع توزيع وثائق مجانية طبقاً للقيمة الهجينة العامة لسوق المال رقم (١٧٨) لسنة ١٩٩٧ (الصندوق الثاني) .

٢- **اسم المستثمر:** صندوق الإستثمار الثاني لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية وهو أحد أنشطة البنك ويعرف فيما بعد بـ (الصندوق) وهو صندوق تراكمي الأرباح مع توزيع عائد دوري للإستثمار الجماعي في الأوراق المالية مرصع به لبنك الشركة المصرفية العربية الدولية ويعرف فيما بعد بـ (البنك) بموجب قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحه التنفيذية وبموجب موافقة البنك المركزي بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٥ وموافقة الهيئة العامة لسوق المال بموجب الترخيص رقم (١٧٨) الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٩/٤ لمباشرة هذا النشاط.

٣- **هدف الصندوق:** يهدف الصندوق إلى استثمار أمواله في تكوين حافظة متنوعة من الأوراق المالية المحلية والعالمية بأغلبية المصري أو الصناديق الأجنبية القابلة للتحويل و لتدارك هذه الإستثمارات بحرفة خبرة متدربة في الإستثمار في أسواق رأس المال المحلية والعالمية بهدف تنمية رؤوس الأموال المستثمرة.

٤- **نوع الإستثمار:** ٢٥ (خمس وعشرون) عملاً تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق لمباشرة نشاطه.

٥- **حصة الصندوق:** يملك الأرباح في الصندوق و يتم تقييم أصوله وحصومه بأغلبية مصري كما يتم إرفاق قيمة الوثائق للمستوردة بأغلبية مصري.

٦- **وثائق الإستثمار:**

يعتبر الصندوق مقابل أموال للمستثمرين وثائق استثمار اسمية قيمة الورقة ١٠٠ جنيه مصري، فكل كل ورقة حصة نسبية في صافي أصول الصندوق تتساوى مع مدياتها من الوثائق الأخرى وتعمل الوثائق للمستثمرين حقوقاً متساوية قبل الصندوق. ولا يجوز تداول الوثائق بالشراء أو البيع بين حاملها والورقة هو قابلة للتحويل وتعتبر الورقة مصدقة لإثباتها بالتوقيع عليها من قبل أحد من المسجلين الذين يفرضهم البنك لهذا الغرض وغير الإستثمار وتضم بنجام الصندوق، ويتم الأرباح في وثائق الإستثمار أو استردادها من خلال البنك وفرضه الحفظ.

٧- **تقييم القيمة الحقيقية للصندوق:** خصص بنك الشركة المصرفية العربية الدولية مبلغ ٥ مليون جنيه وخمسة مليون جنيه مصري، كأداة لغطاء الصندوق لكل عدد ٥٠٠٠٠٠ (خمسين ألف) ورقة استثمار اكتسب فيها البنك بالكامل ولا يجوز له استرداد عدد الأوراق أصلها قبل إتمام مدة الصندوق، كما يتفرع الصندوق عدد ٥٠٠٠٠٠٠ (أربعمئة وخمسون ألف) ورقة للاكتتاب العام إجمالي قيمتها الاسمية ٥٠٠ مليون جنيه مصري وخمسة وأربعون مليون جنيه مصري) وتبلغ القيمة الاسمية للورقة ١٠٠ جنيه مصري (مائة جنيه مصري).

٨- **البنك المعلق للاكتتاب:** بنك الشركة المصرفية العربية الدولية وجميع فروعها.

٩- **الاكتتاب في وثائق الإستثمار طبقاً بصفحة الإستثمار:** يحق للاكتتاب في وثائق الإستثمار بعدد خمسة وثلاثين ومئتين وخمسة وستين للمستثمرين والأجانب سواء كانوا أشخاصاً طيبة أو مصدقة طبقاً للشروط الواردة في هذه الشرة ويجب على المكتتب أن يقوم بإرفاق قيمة الورقة نقداً فور التقييم للاكتتاب الذي يتم على نموذج معد لذلك لدى البنك بجميع فروعها.

١٠- **العقد المعلق للاكتتاب في وثائق الإستثمار:** يكون العقد الأيدي للاكتتاب عند خمسة وثلاثين.

١١- **مطابق الإستثمار:** يتقاضى البنك منافسة مع الصندوق مزايف إصدار عند الأرباح أو إعادة إصدار ريع الوثائق المستوردة ما يعادل ٠,٥٪ من القيمة الهجينة لكل ورقة، باستثناء الوثائق الأجنبية.

١٢- **العقد المعلق للإكتتاب:** يكون برأب ٥٠٠٠٠٠ (خمسة وعشرون ألفاً) والتي لكل قيمة الأرباح في ٥ وثائق كحد أدنى بقيمة اسمية مائة جنيه للورقة يعادل نصف بثلاثة مزايف إصدار من كل ورقة.

١٣- **القيمة الهجينة المعلق للاكتتاب:** يتم فتح باب الأرباح في وثائق الإستثمار بإصدارها من ١٩٩٧/٩/٢٣ وليلة شهرين ويجوز خلق باب الأرباح بعد مضي ١٥ (خمس عشر) يوماً من

فتح باب الأرباح إذا ثبت تعديه بالكامل إجمالاً لنص المادة ١٥٤ من اللائحة التنفيذية للقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

١٤- **تسوية التقييم:** إذا زادت طلبات الأرباح العام عن عدد وثائق الإستثمار المطلوبة يتم تلبية جميع طلبات المكتتبين في حدود حصة الأوراق (مليون جنيه) لم تخصيص باقي الوثائق للمكتتبين كل نسبة ما اكتسب فيه بما لا يتعدى إجمالي قيمة الصندوق في جميع الأحوال.

وفي حالة زيادة الأرباح من حجم الصندوق يتم رد المبالغ للمستحقة خلال أسبوع من تاريخ خلق باب الأرباح.

١٥- **القيمة الحقيقية للصندوق:**

١-٥ ينشر الصندوق القيمة الاسمية للصندوق للورقة يوم الأحد من كل أسبوع في جريدة صباحية يومية واسعة الأصدار بالإضافة إلى الإعلان عنها في جميع فروع البنك.

٢-٥ يجوز لأصحاب الورقة في الصندوق أن يطلب استرداد قيمة الورقة قبل الساعة ١٢ ظهراً من يوم العمل الأول من كل أسبوع وفقاً للقيمة الاسمية للورقة وللبنك وذلك بتقديم طلب الاسترداد موقع من صاحب الورقة أو من يفوضه مرافقاً به سند الورقة.

٣-٥ يجوز للبنك شراء وثائق الإستثمار. وبحيث لا يزيد إجمالي ما يملكه البنك من وثائق الإستثمار (بما فيها قيمة المبلغ الجنب) في أي وقت من الأوقات عن ٢٥٪ من إجمالي الوثائق والبنك الحق في استرداد قيمة هذه الوثائق التي تزيد من المبلغ الجنب دون ٢٥٪ من أصوله الاسمية القصوى عليها بالقررة ١٧ من هذه الشرة.

٤-٥ في حالة فقد الورقة أو تلفها يتصرف لصاحبها بطلب فائدة بعد تقديم ما يثبت فقدانها أو تلفها وأثناء تعامل التقييمات الفعلية للاستثمار وتحت على الوثيقة الصادرة في هذه الحالة ما يزيد على مبلغ نقد أو تلف يتم سحب الوثيقة التالفة وإعادتها ويؤخذ في السجلات بما يزيد ذلك.

٥-٥ عند القيمة الاسمية للصندوق للورقة على أساس نصيب الورقة من صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية أمر يوم عمل مصري من الأسبوع السابق للاسترداد وذلك على النحو التالي:

(أ) إجمالي القيمة الحقيقية والبنك والبروك (ب) الإيرادات المستحقة والتي تخص القفلة و لم تحصل بعد. (ج) بخلاف إليها قيمة الإستثمارات المتداولة في الأوراق المالية كالاتي: أوراق مالية مملوكة بالبورصة على أساس أسعار الإقبال السابقة وقت التقييم وفي حالة تصد أسعار التداول في ذلك اليوم يتم التقييم على أساس الفرض المرصع لكميات وأصناف التداول والإقبال في هذا اليوم على أنه يجوز لمدير الإستثمار في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يتم الأوراق المالية لتداولها إليها بكل من السعر المحدد في القفلة السابقة بما لا يتجاوز ١,١٠ من هذا السعر.

يتم التقييم لأذن إلكترونية على أساس صافي القيمة الحالية. يتم التقييم وثائق الإستثمار في صافي القيمة والبروك وحركات التقييم الأخرى على أساس آخر قيمة إسمية مملوكة.

يتم التقييم الأوراق هو القفلة التي يجري تعامل عليها مرة كل أسبوعين على الأقل بأخر سعر تداول ما لم تكن قيمة الورقة طبقاً لاحد طرق التقييم المقبولة أقل قيم التقييم بالقيمة الأقل.

(و) يتم التقييم الأوراق المالية هو القفلة التي لا يجري تعامل عليها مرة كل أسبوعين بالقيمة أو القيمة طبقاً لأحد طرق التقييم المقبولة أيهما أقل.

الأحراض التقييم تستخدم أسعار الصرف السابقة عند تحديد المبلغ المتداول بأغلبية مصري للأوراق المالية الأجنبية أو الأوراق المالية المصرية الصادرة بحسب أجنبية.

يتم التقييم على حاسبات الأصول والإفراجات وفقاً لقواعد المحاسبة الدولية. (د) بخلاف إليها قيمة الأصول طويلة الأجل (بعد خصم جميع الإهلاكات). (هـ) يخصم منها حسابات البنوك الدائنة والخصومات. (و) يخصم منها الخصومات المستحقة وتشمل حساب مدير الإستثمار وحسوة البنك بما يخص القفلة ورسوم حفظ الأوراق المالية وحسومات المسيرة وإسقاط المستحقات والمقاومة وكذا مصروفات التسويق والنفقات وأجبات مرافقي الصندوق.

(ز) يخصم منها حسابات التقييم المستحقة وتشمل حساب مدير الإستثمار وحسوة البنك بما يخص القفلة ورسوم حفظ الأوراق المالية وحسومات المسيرة وإسقاط المستحقات والمقاومة وكذا مصروفات التسويق والنفقات وأجبات مرافقي الصندوق.

(ح) يخصم منها حسابات التقييم المستحقة لحسابي الوثائق بما يخص القفلة يتم قسمة صافي الناتج من البود من (أ) إلى (ح) حاله على عدد وثائق الإستثمار في نهاية أمر يوم عمل مصري في الأسبوع بما فيه وثائق الإستثمار المخصصة للبنك.

١٦- **القيمة الحقيقية للصندوق:** يتم نشرها ووثائق المجانية بعد كل أسبوعين لمطرفة.

تصلد القيمة الهجينة التي تصدرها الوثائق المجانية بدلاً من الوثائق المستوردة

على أساس آخر قيمة إسمية مملوكة للورقة. ويكون للصندوق حق إصدار وثائق استثمار بقيمة تلك التي تسود من خلال البنك وفرضه بحيث لا يتجاوز إجمالي وثائق الصندوق في أي لحظة الحد الأقصى لوثائق الصندوق ويتم إصدار هذه الوثائق من الطلبات المقدمة خلال أيام العمل.

١٧- **مطابق الإستثمار:** يخصم نسبة ١٪ من القيمة الاسمية مقابل أسودا الوثائق وقود حساب الصندوق.

١٨- **أصول الصندوق:** مع عدم الإجمال بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحه التنفيذية فإن أموال الصندوق وإصدارها وأنشطة مطرفة من أموال البنك يتصرف التزم الصندوق تجاه طلبات أسودا قيمة وثائق المستثمرين على الإرفاق من واقع صافي مرجعاته بعد دفع مطالبته تجاه الغير بدون الرجوع إلى مرجعات مدير الإستثمار أو البنك فيما عدا سوء الإدارة وعلى مدير الإستثمار أن يتخذ في إيفاء لثائق الصندوق حماية الرجل الخرس وأن يعمل على حماية مصلحة الصندوق في كل تصرف أو إجراء بما في ذلك ما يلزم من حرق الأوراق السرق وتصحيح أوجه الإستثمار وتجب تعاقب المصالح بين حاملي الوثيقة أو لذاته - بأية حجة كانت - أن يتخذها بوجه الإستثمار على دفتر الصندوق وتحتفظه وأن يتخذها بوجه جملته لعدم إمكان القسمة ولا أن يتخذها بأية طريقة كانت في إعادة الصندوق ويجب عليهم في استعمال حقوقهم الفصيل على قوائم جرد الصندوق وحساباته المعلقة وفي هذا الصدد يحفظ مدير الإستثمار بالسجلات والحسابات المعلقة بمرجعات وإفراجات وأرباح ومصروفات الصندوق التي تخص جميعها إلى المرابحة من قبل مرافقي حسابات الصندوق في نهاية كل سنة مالية على النحو الذي سورد ذكره في البند (٢٦).

١٩- **السياسة الاستثمارية للصندوق:** يبع الصندوق سياسات استثمارية تستهدف المحافظة على أصول الصندوق وتقييمها على الأموال المستثمرة مع مراعاة تخصيص نشاط الإستثمار الإستثمار بأهداف دراسات تحليلية بناء على نتائج أعمال الشركات والمخاطر الاقتصادية السائدة.

ويوزع يقوم مدير الإستثمار بالمشاورات التي وردت في قانون سوق رأس المال والتي تعطل في الآتي:

فراء أسهم الشركات المصرية القابلة للبورصة المصرية وأهم الشركات الأجنبية المدرجة في البورصات الأجنبية لإحراق سلطة رقابية حكومية بإخراج شعبة بأخصاصات الهيئة العامة لسوق المال.

فراء سندات وصكوك التمويل الصادرة من الجهات الحكومية أو شركات مستغاة أو تروسيه بالأسمه مصرية مقبولة بأحد البورصات المصرية، أو أجنبية مقبولة بالبورصات الأجنبية لإحراق سلطة رقابية حكومية بإخراج شعبة بأخصاصات الهيئة العامة لسوق المال.

فراء وثائق الإستثمار في صافي الإستثمار الأخرى باستثناء الصناديق التي يتفرع مدير الإستثمار في إيفاءها، أو التي يفتها البنك أو يوزع أو شركات يساهم فيها البنك على أن تزيد نسبة ما يستثمره في الأوراق المالية لا يتجاوز ٥٪ من أموال كل صندوق يستثمر فيه.

الأقرب نسبة ما يستثمر في فراء الأوراق المالية لقرعة واحدة من ١,٠٪ من أموال الصندوق وما لا يتجاوز ١,٥٪ من أوراق تلك القرعة.

يجوز أن يتم استثمار أموال الصندوق في أوراق مالية مملوكة للبنك على أن يتم الإعلان عن الجهة مصدره هذه الأوراق وعلى أن يتم ذلك بالقيمة العادلة لتلك الأوراق وفقاً لما يقر بصحته مراقبها حسابات البنك والصندوق.

يقوم مدير الإستثمار بالإحراق بكافة الأوراق المالية التي يستثمر الصندوق أموالها فيها لدى البنك أو أحد مرافقيه بإخراج ذلك بالنسبة للأوراق المالية الأجنبية وأن يقدم للهيئة العامة لسوق المال البيانات المطلوبة من هذه الأوراق مستندة من البنك وفقاً للنماذج التي تصدرها أو قفراًها الهيئة.

يتم توظيف إستثمارات الصندوق بناء على دراسة أدوات الإستثمار المختلفة في ضوء النظريات التحليلية في أسواق المال ومطورات السياسات المالية والقطعية بالسوق المحلي والأسواق العالمية.

وتحقق المرنة في توظيف الإستثمارات يتم توزيع أموال الصندوق مع مراعاة الحدود الموصحة بالنسب التالية:

٧,٨٠٪ الأسهم بعد خصم

السندات وصكوك التمويل بعد خصم

قفلة ودائع مصرفية وأردن عوائد بعد خصم

ومن المفهوم أن الصندوق سيبدأ النشاط وكامل أمواله مستثمرة في أسواق سائلة وسيقوم مدير الإستثمار برفعها في الأوراق المالية المحلية أملاً في

٧,٩٠٪

٧,١٠٪

٧,٨٠٪

٧,٩٠٪

٧,١٠٪

٧,٨٠٪

٧,٩٠٪

٧,١٠٪

الإحصاء أحوال سوق الأوراق المالية.

٢٠- القيمة الاستثمارية ،

يخطر على ذهن الاستعمار القيام بالعمليات الآتية :-

١- جميع الأعمال المحظورة على صندوق الاستعمار الذي يمارس نشاطه.

٢- استعمال أموال الصندوق في تأسيس شركات جديدة أو شراء أوراق مالية لشركات تحت الصلابة أو في حالة إفلاس.

٣- الحصول له أو لأعضاء مجلس إدارته أو لمديره أو للمعلمين لديه على كسب أو ميزة من الصلابة التي يجرها.

٤- أن يكون له مصلحة من أي نوع مع الشركات التي يتعامل على أوراقها المالية حساب الصندوق الذي يمارس.

٥- أن يخشى له أو لأعضاء مجلس إدارته أو للمعلمين لديه وثائق استعمار الصندوق الذي يمارس نشاطه.

٦- أن يخشى أوراق مالية هو مقبلة بورصة الأوراق المالية في مصر وذلك عند الأوراق المالية الحكومية والأوراق المالية لشركات قطاع الأعمال العام وأن يخشى أوراقاً مالية هو مقبلة في بورصة بالخارج أو مقبلة في بورصة هو عاصمة لأشخاص سلطة رقابية حكومية بالخارج.

٧- استعمال أموال الصندوق في وثائق صندوق آخر يقوم على إدارته.

٨- إبطاء أو نشر بيانات أو معلومات هو صحيحة أو غير كاملة أو حسب معلومات أو بيانات عامة.

٩- إجراء أو احتلال عمليات بهدف زيادة عموماً المستمرة أو غير ذلك من المصروفات والأرباح.

١٠- أن يقوم مدير الاستعمار أو أعضاء مجلس الإدارة أو المعلمين بشركة الإدارة بعمل الصندوق في مجالس إدارات الشركات التي يستعمل الصندوق أموالها في أوراقها المالية.

١١- أن يفرض من الغير بما يعادل الحدود المقررة له بقدر الإمكان.

٢١- أرباح الصندوق ،

تضمن قائمة دخل الصندوق الإيرادات والمصروفات المالية: المصروفات المحسلة والمصلحة والمصلحة (هنا وما).

الإيرادات المحسلة والمصلحة.

الأرباح (أو الخسائر) الناتجة من بيع الأوراق المالية ووثائق الاستعمار.

الأرباح (أو الخسائر) الناتجة من الزيادة (أو النقص) في صافي القيمة السوقية للأوراق المالية ووثائق الاستعمار.

والمسورول لصالح الربح يتم خصم أرباح مدير الاستعمار والمبلغ والمصروفات التي فوائد أو ضرائب مسجلة على الصندوق وعمولات الإحصاء والبنوك الأخرى ومصروفات التسويق والتشغيل وأرباح مرافق الحسابات من الفورة المالية.

٢٢- مبالغ التوزيعات ،

الصندوق تراكمي الأرباح ذو حائد دوري يقوم باستثمار فائض الأرباح الخلقية في ممتلكته ويحسب هذه الأرباح على قيمة التوزيعات المضافة أسبوعياً ويحصل حامل التوزيع على قيمة التوزيعات المضافة متعاقباً إليها الأرباح في نهاية مدة الصندوق أو عند الاسترداد طبقاً للقيمة الاسميّة المضافة للمدة (مادة ١٥ من القانون).

هذا ويتم إجراء توزيع نصف سنوي في بعد الفسلي ٧٥٪ من قيمة الأرباح الخلقية خلال السنة هجرية الأخيرة. ويجوز للصندوق توزيع رتبة هجينة لكل خمسة وثلاثين سنة وصول القيمة لسعر التوزيع إلى ١٢٠ جبة مصري بعد الحصول على موافقة الهيئة العامة لسوق المال لزيادة الإصدار.

٢٣- مدير الاستعمار ،

في حوزة ما نص عليه قانون سوق رأس المال من وجوب أن يعهد الصندوق بإدارة نشاطه كله إلى جهة ذات خبرة في إدارة صفائح الإحصاء يطلق عليه اسم (مدير الإحصاء) قد عهد البنك بإدارة الصندوق إلى مجموعة من الأكفاد والخبراء الذين في أسواق رأس المال عطفاً في:

مجموعة (برام التعمير) لإدارة صفائح الإحصاء حركة مستعملة مصرية مؤسسة بواسطة كل من:

السيد / هونيد عبد الرؤوف القاضي ويخلف منصب رئيس مجلس الإدارة والمدير المساعد

السيد / محمد ناصر محمد علي ويخلف منصب نائب رئيس مجلس الإدارة

وقد تأسست شركة برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء ورخص لها بمزاولة النشاط بتاريخ ١٩٩٥/٧/٤ كشركة مساهمة مصرية متناه وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وهي شركة متخصصة في مزاولة نشاط إدارة صفائح الإحصاء.

٢٤- انتخاب مدير الاستعمار ،

تتكون أعضاؤ مدير الاستعمار طبقاً للعدد المزمع بين البنك ومدير الاستعمار من الآتي:-

١- انتخاب الإدارة ،

تلعب للمدير نسبة ٦٥٪ - (سبعة ونصف في الألف) سوية من القيمة الصافية لأصول الصندوق ويبلغ ما يخص الفورة من الأرباح طبقاً في بداية كل شهر وتحتسب كنسبة من القيمة الصافية للأصول المنارة في نهاية آخر يوم عمل من الشهر السابق.

٢- انتخاب حسن التدبير ،

يرفع ١٢٪ (اثني عشر في الألف) سوية من صافي الأرباح الصندوق التي تزيد عن حائد المظهر العام للهيئة العامة لسوق المال خلال الفورة المالية موزع عليهم مبلغ بعد القيام الربح سنوي لاستثمارات الصندوق التي تحسب في نهاية يوم العمل الأخير كل ثلاثة أشهر وإحصاء صافي أصول الصندوق من مرافق حسابات الصندوق ويتم تسوية هذه الأرباح في حدود هذه النسبة في نهاية السنة المالية على أساس متوسط الفترات الأربعة خلال السنة المالية ويقوم مدير الاستعمار بحمل كافة المصروفات والمطبات اللازمة لإدارة أعماله على الوجه المطلوب ولا يقوم البنك أو الصندوق بتغطية أية مصروفات في هذا الشأن.

٢٥- مصلحة التوزيع ،

١- يخاضق البنك عمولة نتيجة قيامه بخدمات لكل من الصندوق والمكسبين بواقع ٠,٦٥٪ (سبعة ونصف في الألف) سوية ويبلغ ما يخص الفورة من الأرباح مقدماً في بداية كل شهر وتحتسب كنسبة من القيمة الصافية للأصول المنارة في نهاية آخر يوم عمل من الشهر السابق وتضمن هذه الخدمات نفقات الاكتسابات والاسترداد وإعادة إصدار الأوراق.

٢- كما يخاضق البنك عمولة ٠,٣٪ (ثلاثة في الألف) سوية من تكلفة الأوراق المالية الخاصة بالصندوق المصنف بها طرف البنك في نهاية السنة المالية.

٢٦- المصلحة للمصلحة والمصروفات للمصلحة من التوزيعات المضافة ،

تبدا السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام على أن تشمل السنة الأولى للمدة التي تنتهي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة نشاطه على وجه التحديد السنة المالية التالية.

وسيم إعداد قوائم مالية مستقلة من قبل مرافق الحسابات في نهاية كل سنة مالية، ويتم إصدارها خلال الربع الأول من السنة المالية التالية وقد تم تعيين كل من:

الأستاذ / د. أحمد مصطفى هوني
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس إدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

رئيس مجلس الإدارة
رئيس جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الوثائق التي اكتسب فيها وحركة التي طرأت عليها خلال هذه الفورة بالإضافة إلى نفقة تخصص أداء الصندوق وسياسته الإحصائية وقيمة كل ورقة طبقاً لآخر تقييم محدد من مرافق حسابات الصندوق في نهاية الفورة المذكورة.

٢٨- تفصيل نفقة الاكتساب ،

لا يجوز للملكة تحميل البعثات الرئيسية لنفقة الاكتساب في وثائق الاستعمار إلا بعد اتخاذ الإجراءات المقررة طبقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية في هذا الشأن.

٢٩- النفقة و تفصيل الصندوق ،

بمراجعة أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقتضي الصندوق بتخصيص النفقة الخاصة له (٢٥ عاماً) كما يقتضي الصندوق في حالة انخفاض عدد وثائق الاستعمار من ٥٠٪ من إجمالي عدد الوثائق المكتسب فيها ما لم يقر أخيراً حملة الترخيص استمرار نشاط الصندوق في اجتماع يمارس إليه الصندوق ويحضره كل من الهيئة، على أن الصندوق يقتضي في جميع الأحوال إذا انخفض عدد الوثائق عن ٢٥٪ من العدد المكتسب فيه، كما يقتضي الصندوق إذا رأى البنك أن قيمة موجودات الصندوق المنصرفة غير كافية لمواصلة تشغيل الصندوق أو إذا حدث تغير في القانون أو طرأت ظروف أخرى يعرضها البنك سبباً مناسباً لإلغائه وصلى الصندوق.

على أنه لا يجوز للصندوق وقف نشاطه أو تصفية عملياته إلا بموافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال وذلك بعد التثبت من أن الصندوق أبرأ نفسه نهائياً من الوفاءات وفقاً للفرط والإجراءات التي يتخذها مجلس إدارة الهيئة، ولي مثل هذه الأحوال يجوز للبنك إبلاغ الصندوق وذلك بإرسال إشعار للمحسرين وفي هذه الحالة تصلى موجودات الصندوق وتسد الوفاءات ويرجع باقي حوائط هذه الصلابة بعد استصدار من مرافق حسابات الصندوق على المحسرين بسبب ما فعله وتلقاهم إلى إجمالي الوثائق الصادرة على أن يتم ذلك خلال مدة لا تزيد على ٩ أشهر من تاريخ الإشعار.

٣٠- أحكام عامة ،

تتضح بمرور هذه الفورة لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والإجراءات الصادرة من الهيئة فاعلاً لها يرتب حتماً على المكتسب في وثائق استعمار الصندوق قبول البعوض المذكورة أعلاه.

الأستاذ الدكتور / حسن عباس زكي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
بنك الحركة المصرية العربية الدولية

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الأستاذ / هونيد عبد الرؤوف القاضي
رئيس مجلس الإدارة
والنقد والتدبير
برام التعمير لإدارة صفائح الإحصاء

الإكتتاب في فروع البنك الآتية:

- ١- للمركز الرئيسي ٥٦ ش جامعة الدول العربية. ت: ٣٤٩٧٨٣١
 - ٢- فرع للقاهرة ١٠ ش عبد السلام عارف «البيستان»، ت: ٥٧٥٧٢٩٥
 - ٣- فرع الأزهر: ٨٤ - ٨٦ ش الأزهر ت: ٥٩١٩٢٩٧
 - ٤- فرع الإسكندرية: ٢١ ش بني العباس ت: ٤٨٣٦٥٧٦
- الإدارة: برام انفستمنت - ش.م.م - ٧ ميدان الثورة -
المهندسين - ت: ٣٣٦٨٨٦٠ - ٣٣٦٨٠٢٢ فاكس: ٣٣٦٩٥٤٩
٥- فرع مصر الجديدة: ٦ أ ش الحجاز. ت: ٤٥٢٨٣٦٧

هذه النشرة تمت مراجعتها من الهيئة العامة لسوق المال و
وجدت متمشية مع أحكام القانون رقم ٩٥/٩٢
ولائحته التنفيذية ، وتم اعتمادها برقم (٢٤٦)
بتاريخ ٤/٩/١٩٩٧ علماً بأن اعتماد الهيئة للنشرة ليس
اعتماداً للجداول التجارية للنشاط موضوع النشرة أو لقدرة
النشاط على تحقيق نتائج معينة.